

فما يجوز فيه التنازع بين الفرقين سواء اعتبر التنازع بين الفعلين كما اعتبر بعضهم أو اعتبر
قوله أو يوصف قبل الثاني أو يوصف له والاسم المطلوب والمنازع مقود وهو مؤنر والاسم
قوله أو للمانع يقع في موضع تارة ما فيه انما يحسنه بغيره انما هو قوله في موضعين
ظرفا لوجهها وانما قلنا بالجوهر ليدخل في موضعين وحسبها منطلقه الزمان منطلقا
ولا يخفى ان ذلك الوجه اما محسب الاصل والسطح المحسب للصورة السابق على التصديق
اذ لا نزاع بالفعال في تحقق الفعلين وجودا لكل منهما موهولا ولا حال التصور الذي هو مبدأ
للتحقق **قوله** ويصح ان يكون موحى وتجرى في ذلك الوجه اي بالباب من حيث ان واقع ذلك
الموضع ان يكون موهولا كما انهما ليسوا لزمان ولا يخفى ان سطقا في حجب حية ما سطقا
الزمان سطقا لا يبيح عن وقوع موهولا للفعل الثاني بل يبيح عن ذلك تنبيه المفعول الاول
والخالف بين المفعولين وان الضمير المتصل بالفعل من حيث انه واقع في ذلك الموضع لا يبيح
عن وقوع موهولا لغير ذلك الفعل فظهر الفرق بينهما **قوله** لا نحرف الا بضم اضماره اي استنازه
كاستنار الضمير بهما في قوله وغيره ان الضمير المتصل بالاسم لا يبيح في ذلك الموضع ان يدل انما
هو وان كان الواجب الاتيان بالضمير الغائب لكان الحركة ذلك فالانساب ان يقال لا يبيح
الاضمار اما بطريق الاتصال فظان الضمير المتصل لا يتصل بالاسم الا بضم اضماره ولا يبيح
ولا جزاءه ولا ما يطرق الاتصال فان في صورة التنازع في ذلك من الفرقين التبعي المفعول
احدا لعماله الا في المفعول مقفورة ليجوز ان يترك الالفاظ ولا يظن ان الالفاظ لا يبيح او
بلاضمار الخالف التنازع فيه هذا اذا كان الفعلان متواترين في وقت واحد المفعول اما اذا كانا
متخالفين فيضم الاضمار كقولك ما ضرب الالفاظ وما اكرمته الا يبيح ان عدم حصر
القطع في بعض موهولا الضمير كما في قوله في موضع التسميم **قوله** ومراد المصنف بالتنازع المفعول
لان المناصب ما هو مقصوده وذلك لان الخالف يقتصر الاصل السابق على الثاني
البرية فاحتمى الالفاظ مستثناة ويوافق على راي الكوفية في كون تفاريع الاصل في
واما ذكر اقتضا المفعول بل يتم البحث **قوله** فلهذا خصه بالاسم الظاهر ان قلت حكوا
الظاهر لانه بعد التحم المتصل فلا بد من تخصيصه بالظاهر قلنا على المراد من القطع بالاسم
قياسا كما ان لم يستعمل الا بطريق الخلف كما ينبغي ان يخلف ولا يجاب بان اللفظ الجملة
لا الكلية لصحة المصلحة على تقدير اطلاق الاسم **قوله** وما اعلم على بعضهما فلا يكون قطع لانه
طريق القطع عندهم الى قولنا التنازع الذي يبيح الضمير في هذا المقام اي في مقام ما ضرب
والاسم الالفاظ والمزيد ما بعث الكسائي في حقه لانه لم يوافقوه فيها في من الخلف
لا الاضمار ولا لا يستعمل الا ذلك والالفاظ كالمعنى اذا علمه متفرقا فقد يكون الظاهر في الخلف
انجزا وحسب الالفاظ انما لان التنازع في كون الجزاء قوله ان علمت او القدر الذي

الوجه

بجواب

جاءت على كل منهما او في بعض النسخ قوله ليس هذا قسما اتنا من التنازع المذكور لانه
تنازع في قول واحد كما يدل عليه قوله ظاهر وتكلمه ايضا **قوله** يخلف في حال والاسم في حجب
نيل يستعملون الضمير المستتر في قوله قد يكون ليجوز ان يتنازع الفعلين المراد لوجهين
واذا تنازع الفعلان ان العامل نفس الضمير فيكون هذا الترتيب من اجل ان ياتي في
العامل غير معنى فعل في حقه **قوله** في الغريب الطالب الى المطلوب وعده لزمه الفصل
بالاجتناب وورد الاستعمال الشائع عليه ان كانت اذا كان الغريب مراد بها ما يقع في
بجواب الشرح عند اجتماع اداة الشرط والقسم لا جواب القسم مثل **قوله** انما لا يتبين قلنا
الغريب مراد عند تساوي مرتبة القريب والبعيد وليس القسم اداة الشرط في مرتبة
لان القسم تولى في اقتضا التصديقا في الجواز والاضمار قبل الذكر في العمارة في القسم لا يقتضي علم
ان العرض من التفسير ان كان يخفى في وضع الالتباس والالفاظ في قوله في قوله تعالى
نعم رجلا ويريه رجلا فلا نزاع في جواز الاضمار قبل الذكر لان الغرض في قوله رجلا وان
شخصا فيجب ان يكون مذكورا في الكلام او مفعولا في الخبر ذلك انهم من منع وان كان في قوله ان
المسألة لا يتبع ان يكون موصفا فلا نزاع في جواز الاضمار قبل الذكر في العمارة في القسم لا يقتضي علم
القائل المتبع من الاضمار قبل الذكر لانه قد جاء بعده ما يفصح في الجملة وان لم يكن نصا في
اللفظ والاشارة بالاشارة في باب التكرار والمفعول في حجب في قوله في قوله تعالى
ان يدان سطقا في اختلاف اللفظ اجمالا وتفتية **قوله** دون الخلف في الاضمار لانه
حذف الفاعل منه مقدمه مستهجرة فلا اعتراض عليها بان الفاعل في حجب الفاعل المصدرا
والفاعل في حجبوا ضرب واكرمالا في حجبهم وايضا حجب حجبهم وهو فاعل اشد
سبورا في حجبوا ضرب واكرمالا في حجبهم وايضا حجب حجبهم وهو فاعل اشد
السالكين وقد حجبها اسما من الالفاظ في المصدر قد يتل من قوله في قوله تعالى
الاقتضار الذي يرد من الالفاظ في حجبها من باب تقدير الفاعل لان ما حجبها في حجبها
في باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
المفعول في حجبها من باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
المفعول في حجبها من باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
اما عن مثل ما ضرب واكرمالا في حجبها من باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
واما عن مثل ما ضرب واكرمالا في حجبها من باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
وكون حجبها من باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
والالفاظ في حجبها من باب التنازع محذوف في حجبها من باب الحذف في باب التنازع وكان ذلك لان من يبيح
الاضمار وقول الكسائي خلتا **قوله** رجلا في الجملة اعترافه بكونه بيان قوله الفاعل الذي